

## اسس القبول لابناء العاملين في جامعة آل البيت للعام الجامعي 2020/2019

اولاً: مع مراعاة ما ورد في السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الاردنية الرسمية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2020/2019 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وبموجب قرار مجلس التعليم العلي رقم 130 تاريخ 2019/5/1.

ثانياً: يقبل مباشرة من قبل الجامعة بموجب المادة (رابعاً) فقره ( أ ، ب ) من السياسة العامه للقبول للعام الجامعي 2020/2019:

- أ- ابناء اعضاء هيئة التدريس وأبناء اعضاء هيئة الباحثين العاملين في الجامعة.
- ب- ابناء العاملين .

وحسب الشروط التالية:

- 1- أن يكون أردني الجنسية.
- 2- ان يكون على رأس عمله او انتهت خدمته بسبب المرض او بلوغ السن القانوني او الوفاة.
- 3- بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس والباحثين والعاملين السابقين يجب ان يكونوا قد امضوا خدمة فعلية لا تقل عن عشرة سنوات باستثناء الذين تم الاستغناء عن خدماتهم او اعتبروا فاقدين لوظائفهم او عزلوا من الخدمة.
- 4- يكون القبول لمرة واحدة .
- 5- ان لا تزيد نسبة الطلبة المقبولين في تخصصات الطب، وطب الاسنان . ودكتور الصيدله، والصيدله. والتخصصات الهندسيه على مانسبته (15%) من مجموع المقبولين في البرنامج العادي سنويا في هذه التخصصات .
- 6- يتم قبول الطلبة تنافسياً حسب معدلاتهم في الثانوية العامة حسب رغباتهم.

ثالثاً: يخصص لأبناء أعضاء هيئة التدريس والباحثين الاردنيين العاملين في الجامعة بموجب البند رابعاً فقره (ز) من السياسة العامة لقبول للعام الجامعي 2020/2019 عدد من المقاعد في الجامعات الرسمية الاخرى وذلك للتخصصات التي لا تتوفر في الجامعة وحسب الجدول المرفق، ويتم قبولهم تنافسيا بناء على معدلاتهم في الثانوية العامة او ما يعادلها (ويخصص نسبة 5% من عدد المقاعد لأبناء اعضاء هيئة التدريس الحاصلين على الثانوية العامة من خارج الاردن، و (5%) للحاصلين على الثانوية العامة للسنوات السابقة ما عدا تخصص الطب البشري).

رابعاً: يتعهد عضو هيئة التدريس في حال قبول ابنه/ابنته ولا يرغب الاستفادة من المقعد بإبلاغ الجامعة بذلك خطياً ويتم بناء على ذلك إعادة توزيع المقاعد تنافسياً لأصحاب المعدلات التي تقل عن معدله.

خامساً: تقوم دائرة القبول والتسجيل بالإعلان عن تقديم الطلبات والتخصصات المتوفرة على الصفحة الخاصة بدائرة القبول والتسجيل وكل من لم يتقدم خلال فترة تقديم الطلبات المعلن عنها يفقد حقه في التقديم .

سادساً: يبيت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الأسس.

سابعاً: تلغى هذه الأسس أي قرارات أخرى تتعارض معها، أو أي تعليمات أو قرارات أو اتفاقيات بين الجامعة أو أي مؤسسات أخرى ذات علاقة بقبول الطلبة، ما لم تكن مقره من مجلس التعليم العالي .